

في جلسة استثنائية ترأسها ولي العهد بالإنبابة

# المملكة تعلن ميزانية التحدي بمصروفات ٨٦٠ مليار ريال

واس - الرياض

أقر أمس مجلس الوزراء العامة للدولة للعام المالي الجديد ١٤٣٦ / ١٤٣٧هـ وذلك في جلسته الاستثنائية التي رأسها نيابة عن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - أيده الله - صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع - حفظه الله - في قصر اليمامة بمدينة الرياض. وأظهرت البيانات إنفاقاً يبلغ نحو ٨٦٠ مليار ريال، وإيرادات متوقعة للدولة بمبلغ ٧١٥ مليار ريال وبذلك يكون الإنفاق المتوقع للعام المقبل ارتفع بمبلغ ١٤٥ مليار ريال.

وحملت الميزانية العامة للمملكة للعام المالي ١٤٣٦ / ١٤٣٧هـ في طياتها إشارات عديدة عن مدى اهتمام القيادة السياسية الرشيدة بالتنمية في كافة المجالات واعتمادها استمرار الإنفاق على ما يدعم التنمية الشاملة والمتوازنة، وتحسين الخدمات المقدمة للمواطنين، وإيجاد مزيد من الفرص الوظيفية لهم بالقطاع العام والخاص، وكانت الجلسة قد بدأت بايات من القرآن الكريم، ثم وجه خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - أيده الله - كلمة ضافية، لإخوانه وأبنائه المواطنين، أعلن فيها الميزانية، وفيما يلي نص الكلمة التي تتصرف بإلغائها معالي الأمين العام لمجلس الوزراء الأستاذ عبدالرحمن بن محمد السحاح.

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، إخواني وأبنائي المواطنين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تعلنُ على بركة الله وبحمده وتوفيقه، ميزانية العام المالي المقبل ١٤٣٦ / ١٤٣٧هـ والتي تبلغ مصروفاتها (٨٦٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) ثمانمائة وستين مليار ريال، وهي استمرار للإنفاق على ما يدعم التنمية الشاملة والمتوازنة، وتحسين الخدمات المقدمة للمواطنين، وإيجاد مزيد من الفرص الوظيفية لهم بالقطاع العام والخاص.



## ٣ بشارات للسعوديين؛ - استمرار الإنفاق - تحسين الخدمات - فرص وظيفية

يُرتبط على المبلغ المعتمد لأغراض أخرى. ج- عقود برامج التشغيل والصيانة وتنفيذ المشروعات شريطة أن يتم الالتزام في حدود التكاليف المعتمدة لكل برنامج أو مشروع. عاشراً: إنفاقاً خلال السنة المالية ١٤٣٦ / ١٤٣٧ أن هناك مبالغ تم الالتزام بها خلال السنوات الماضية بما يتجاوز الاعتماد المُقرَّر تعيَّن عرض الموضوع على رئيس مجلس الوزراء إذا كان

التجاوز ناتجاً عن تصرف غير مُبرَّر، وإلا جاز لوزير المالية أو من ينيبه الإن صرف تلك المبالغ من اعتمادات السنة المالية ١٤٣٦ / ١٤٣٧. حادي عشر: تُعتمد التشكيلات الإدارية لكل جهة حسبما صنرت بها الميزانية العامة، ولا يجوز تعديلها إلا بقرار مني على ما تنتهي إليه اللجنة العليا للتخطيط الإداري. ثاني عشر: لا يجوز تعيين أو ترقية موظفين

والمستخدمين والعمال إلا على الوظائف المعتمدة في الميزانية وبالشروط والأوضاع المبينة في الأنظمة واللوائح المتبعة. ثالث عشر: أ- لا يجوز خلال السنة المالية إحداث وظائف أو مراتب أو رتب خلاف ما هو معدن بالميزانية. ب- يُستثنى من الفقرة (أ) من هذه المادة تعيين الوزراء، والوظائف التي تُختبث وفقاً

للشروط التي تضمنها نظام الوظائف المؤقتة. ج- لا يجوز بقرار من وزير المالية نقل الوظائف المعتمدة بين فصول وفروع الميزانية وداخل التشكيل الإداري الواحد، وذلك بناءً على توصية من لجنة مكونة من مندوبين من وزارة المالية ووزارة الخدمة المدنية والجهة ذات العلاقة. رابع عشر: على الأجهزة الرقابية متابعة تطبيق ما تضي به الأنظمة السارية والقرارات

العلاقة. هـ- يجوز بقرار من وزير المالية نقل الوظائف المعتمدة بين فصول وفروع الميزانية وداخل التشكيل الإداري الواحد، وذلك بناءً على توصية من لجنة مكونة من مندوبين من وزارة المالية ووزارة الخدمة المدنية والجهة ذات العلاقة. رابع عشر: على الأجهزة الرقابية متابعة تطبيق ما تضي به الأنظمة السارية والقرارات

والتعليمات ذات الصلة. خامس عشر: يُصدر وزير المالية التعليمات اللازمة لتنفيذ هذه الميزانية في حدود القواعد المنصوص عليها في هذا المرسوم. سادس عشر: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا. عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود

■ الملك يوجه المسؤولين بترشيد الإنفاق وأخذ تراجع البترول بعين الاعتبار

■ إعطاء الأولوية لاستكمال تنفيذ المشروعات المقررة في الميزانيات السابقة

■ ٧١٥ ملياراً إيرادات متوقعة لعام المالي الجديد

القطاع الحكومي، وتطوير التعليم باعتباره أساس التنمية، ومعالجة اختلالات سوق العمل لإيجاد مزيد من فرص العمل للمواطنين والتنمية الاقتصادية سيستمر بيان الله مدفوعاً بنشاط القطاع الخاص، واستمرار تعزيز التكامل بين القطاعين العام والخاص، ومواصلة تحسين أداء إن بلادكم ولله الحمد تتعمم

الإنفاق، مع الحرص على كل ما من شأنه خدمة المواطنين وتحسين الخدمات المقدمة لهم، والتنفيذ الدقيق والكفء لبرامج ومشروعات الميزانية، وما تم إقراره من مشروعات وبرامج لهذا العام المالي والأعوام الماضية، وما يشهده في استخدام الأتمتة للموارد. إخواني إن بلادكم ولله الحمد تتعمم

إخواني لا يخفى عليكم ما يمر به الاقتصاد العالمي من ضعف في النمو، أسهم إضافية إلى ما تمر به السوق البترولية العالمية من تطورات في انخفاض كبير في أسعار البترول. وقد جاءت توجيهاتنا للمسؤولين بأن تأخذ ميزانية العام المقبل بعين الاعتبار هذه التطورات وترشيد

### المرسوم الثاني:

م / ٢٢ (٦ / بتاريخ ١٢ / ٤ / ١٤٠٧هـ الذي يُضخ على بدء السنة المالية للدولة في اليوم العاشر من برج الحدي من كل عام. وبعد الإطلاع على الأمر الملكي رقم (ح / س / ٤٦٣٥) بتاريخ ١٠ / ٩ / ١٤٢٥هـ بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية ١٤٣٦ / ١٤٣٧، وبعد الإطلاع على البيانات الخاصة بإيرادات ومصروفات الأمانات والبلديات للسنة المالية ١٤٣٦ / ١٤٣٧. وبعد الإطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٧) بتاريخ ١٦ / ٧ / ١٤٢٦هـ بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية ١٤٣٥ / ١٤٣٦. وبعد الإطلاع على الأمر الملكي رقم (١ / ٢٢٧) بتاريخ ١٦ / ٧ / ١٤٢٦هـ بشأن توزيع فائض إيرادات السنة المالية ١٤٣٥ / ١٤٣٦. وبعد الإطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٧) بتاريخ ٣ / ٣ / ١٤٣٦هـ. ثالثاً: يُعتمد في الميزانية العامة للدولة الفرق ما بين الإيرادات المعاشرة والمصروفات ومقداره (١٦٨,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) ثمان وثلاثون ملياراً وسبع مئة وستة ملايين ومئة وثمانية وستون ألف ريال. رابعاً: تُضرف النفقات وفقاً لأنظمة والتعليمات المرعية. خامساً: تُسوّف في الأمانات والبلديات إيراداتها طبقاً لأنظمة والتعليمات المرعية، وعلى الجهات المختصة متابعة تنفيذ ذلك. سادساً: تُسري على ميزانيات الأمانات والبلديات الأحكام المنصوص عليها في المواد (١٠,٠٩,٨,٧,٣) من المرسوم الملكي رقم (م / ٣ / ٢١) بتاريخ ٣ / ٣ / ١٤٣٦هـ الصادر بالمصادقة على الميزانية العامة للدولة للسنة المالية ١٤٣٦ / ١٤٣٧.

سابعاً: يتم النقل من وفر اعتمادات بنود ميزانيات الأمانات والبلديات إلى اعتمادات بنود ميزانيات الأمانات والبلديات الأخرى بموافقة رئيس مجلس الوزراء بناءً على توصية من وزير الشؤون البلدية والقروية ووزير المالية. ثامناً: يُصدر وزير المالية التعليمات اللازمة لتنفيذ هذه الميزانيات في حدود القواعد المنصوص عليها في هذا المرسوم. تاسعاً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الشؤون البلدية والقروية ووزير المالية - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا. عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود



